



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دورى
رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٩ م
بشأن
إجراءات المأموريات بخصوص القرارات الصادرة
من لجان إنهاء المنازعات

صدر قرار وزير المالية رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠٠٩ بشأن إنهاء بعض المنازعات الضريبية القضائية القائمة بين مصلحة الضرائب المصرية والمسولين وأن يتم إخطار هيئة قضايا الحكومة بها .

وبناءً على هذا القرار الوزارى صدر قرار رئيس مصلحة الضرائب المصرية رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٠٩ متضمناً فى المادة الرابعة منه إجراءات تنفيذ قرارات لجان إنهاء المنازعات وهى كالتالى :

بعد اعتماد هذه القرارات من رئيس مصلحة الضرائب المصرية تقوم الأمانة العامة للجان إنهاء النزاع بإخطار المأموريات حسب اختصاصها بصورة رسمية من هذه القرارات وتقوم شعبة القضايا بالمأمورية بإخطار هيئة قضايا الحكومة بخطاب رسمى بانتهاء النزاع صلحاً بين المصلحة والممول مرفقاً به صورة من قرار لجان إنهاء المنازعات وبالتالي تتمكن المحكمة المختصة بإصدار حكمها باعتماد هذا القرار وإعادة أوراق الملف للمأمورية لتستكمل إجراءات الربط والتحصيل بما انتهى به قرار لجان إنهاء المنازعات .

على المأموريات تنفيذ هذه الإجراءات بمجرد تسلمها لهذه القرارات على وجه السرعة وبكل دقة .

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية